

Distr.
GENERAL

S/1996/15/Add.38
4 October 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس
الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل

إضافة

عملاً بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي.

ترد قائمة بالبنود المعروضة حالياً على مجلس الأمن في الوثائق S/1996/15 المؤرخة ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، و S/1996/15/Add.4 المؤرخة ٩ شباط/فبراير ١٩٩٦، و S/1996/15/Add.8 المؤرخة ٨ آذار/مارس ١٩٩٦، و S/1996/15/Add.14 المؤرخة ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٦، و S/1996/15/Add.18 المؤرخة ١٧ أيار/مايو ١٩٩٦، و S/1996/15/Add.32 المؤرخة ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٦.

وأثناء الأسبوع المنتهي في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ اتخذ مجلس الأمن إجراءات بشأن البنود التالية:

الحالة في الأراضي العربية المحتلة (انظر S/11935/Add.18, S/19935/Add.19, S/11935/Add.20, S/11935/Add.21, S/11935/Add.44, S/11935/Add.45, S/13033/Add.9, S/13033/Add.10, S/13033/Add.11, S/13033/Add.28, S/13737/Add.7, S/13737/Add.8, S/13737/Add.18, S/13737/Add.20, S/13737/Add.22, S/13737/Add.50, S/14326/Add.50, S/14840/Add.1, S/14840/Add.2, S/14840/Add.3, S/14840/Add.4, S/14840/Add.12, S/14840/Add.13, S/14840/Add.15, S/14840/Add.16, S/14840/Add.45, S/15560/Add.6, S/15560/Add.7, S/15560/Add.20, S/15560/Add.30, S/15560/Add.31, S/16880/Add.36, S/17725/Add.3, S/17725/Add.4, S/17725/Add.48, S/17725/Add.49, S/18570/Add.49, S/18570/Add.50, S/18570/Add.51, S/19420/Add.1, S/19420/Add.2, S/19420/Add.4, S/19420/Add.5, S/19420/Add.13, S/19420/Add.15, S/20370/Add.5, S/20370/Add.6, S/20370/Add.22, S/20370/Add.26, S/20370/Add.34, S/20370/Add.44, S/21100/Add.10, S/21100/Add.12, S/21100/Add.17, S/21100/Add.20, S/21100/Add.39, S/21100/Add.40, S/21100/Add.42, S/21100/Add.44, S/21100/Add.45, S/21100/Add.48, S/21100/Add.49, S/21100/Add.50, S/22110, S/22110/Add.12, S/22110/Add.20, S/23370/Add.1, S/23370/Add.13, S/23370/Add.50, S/1994/20/Add.8, S/1994/20/Add.10, S/1995/40/Add.8, S/1995/40/Add.18, S/1995/40/Add.19 and S/1996/15/Add.15).

في رسالة مؤرخة ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/1996/790) نقل الممثل الدائم للعربية السعودية لدى الأمم المتحدة، بصفته رئيس المجموعة العربية لشهر أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ موقف المجموعة تجاه الإجراء الذي اتخذته الحكومة الإسرائيلية بفتح مدخل للنفق الممتد تحت الحائط الغربي للمسجد الأقصى في القدس الشرقية المحتلة وقيام قوات الجيش الإسرائيلي بإطلاق النار على المدنيين الفلسطينيين الذي كانوا يتظاهرون احتجاجا على هذا الإجراء. وطلب رسميا من مجلس الأمن باسم المجموعة العربية لدى الأمم المتحدة أن يعقد جلسة فورية للمجلس "لمعالجة هذه الحالة ذات الخطورة البالغة".

وفي رسالة مؤرخة ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/1996/792)، أشار ممثل مصر الدائم لدى الأمم المتحدة إلى الرسالة السالفة الذكر للممثل الدائم للعربية السعودية لدى الأمم المتحدة الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/1996/790) وأيد الطلب الوارد في تلك الرسالة، نظرا لخطورة الحالة وطابعها الملح، وطالب بانعقاد مجلس الأمن على الفور للنظر في هذه الحالة المثيرة للجزع.

واستأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٣٦٩٨ المعقودة في ٢٧ و ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ استجابة للطلب المذكور أعلاه. وقد علقت الجلسة مرتين واستؤنفت مرتين.

ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي الأرجنتين والأردن واريتريا وإسرائيل والإمارات العربية المتحدة وباكستان والبحرين والبرازيل وتركيا وتونس والجزائر وجيبوتي والجمهورية العربية الليبية وجمهورية إيران الإسلامية وأيرلندا والجمهورية العربية السورية والسنغال والسودان وعمان وكندا وكوبا وكوستاريكا والكويت ولبنان وماليزيا والمغرب والمملكة العربية السعودية والنرويج والهند واليابان واليمن، بناء على طلبهم، إلى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق في التصويت.

وفي الجلسة ذاتها، وجه الرئيس الانتباه إلى الطلب الوارد في رسالة مؤرخة ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المراقب الدائم لفلسطين لدى الأمم المتحدة (S/1996/797) بأن يقوم مجلس الأمن، وفقا لممارساته السابقة، بدعوة رئيس الوفد المراقب لفلسطين إلى الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة ورئيس الدائرة السياسية لمنظمة التحرير الفلسطينية إلى الاشتراك في المناقشة. ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، رئيس الوفد المراقب لفلسطين إلى الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة ورئيس الدائرة السياسية لمنظمة التحرير الفلسطينية إلى الاشتراك في المناقشة وفقا للنظام الداخلي والممارسة السابقة المعمول بها في هذا الصدد.

وبعد الاستئناف الأول للجلسة المعقودة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، واستجابة للطلب الوارد في الرسالة المؤرخة ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ والموجهة من رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وجه الرئيس الدعوة، بموافقة المجلس وبموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، إلى رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف.

وفي الجلسة ذاتها أيضا، قام الرئيس، استجابة للطلب الوارد في رسالة مؤرخة ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لفينيا لدى الأمم المتحدة (S/1996/799)، بتوجيه دعوة، بموافقة المجلس وبموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، إلى سعادة السيد أنغين أ. آنساي، المراقب الدائم لمنظمة المؤتمر الإسلامي لدى الأمم المتحدة.

وبعد الاستئناف الثاني للجلسة المعقودة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، وجه رئيس المجلس الانتباه إلى نص مشروع القرار (S/1996/803) تم إعداده أثناء مشاورات المجلس السابقة.

وشرع المجلس في التصويت على مشروع القرار (S/1996/803)، الذي نال تأييد ١٤ صوتا مع عدم معارضة أحد وامتناع عضو واحد عن التصويت (الولايات المتحدة الأمريكية)، واعتمد بوصفه القرار ١٠٧٣ (١٩٩٦)؛ (للإطلاع على النص، انظر (1996) S/RES/1073؛ الذي سيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الحادية والخمسون، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١٩٩٦).

الحالة في أفغانستان (انظر S/1994/20/Add.3, S/1994/20/Add.11, S/1994/20/Add.31, S/1994/20/Add.47, S/1996/15/Add.6 and S/1996/15/Add.14; see also S/19420/Add.44, S/20370/Add.14, S/20370/Add.15, (S/20370/Add.16 and S/21100/Add.1

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٣٦٩٩ المعقودة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة.

وأعلن الرئيس أنه قد أذن له، في أعقاب مشاورات أجراها المجلس بأن يدلي ببيان بالنيابة عن المجلس وأن يقرأ نص ذلك البيان (للإطلاع على النص، انظر S/PRST/1996/40؛ الذي سيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الحادية والخمسون، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١٩٩٦).

— — — — —